مساوئ الأحزاب السياسية ومسوغات وجودها

دراسة فكرية

الدكتور: جابر نايف مانع الجنابي

كلية الإمام الأعظم الجامعة

hdjcjcnnfjdnc@gmail.com

الملخص:

إنَّ تعد الأحزاب السياسية من أسس الفكر السياسي الديمقراطي المعاصر، والتي تقوم على اساس وجود تنظيمات وسطية بين الشعب والحكومة، وهي من لوازم النظم السياسية الديمقراطية الحديثة، فما هو الموقف الإسلامي من مسالة التحزب، والاعتراف، وهل تقبل تنوع الأحزاب الإسلامي داخل المجتمع المسلم؟ وهل يجوز قبول وجود أحزاب غير إسلامية مسموح له بالعمل في إطار المرجعية الإسلامية العليا لنظام الحكم الإسلامي؟، وهل لهذه الأحزاب السياسية محاسن؟، وهل لها مساوئ؟.

الكلمات المفتاحية: (مساوئ الأحزاب السياسية، مسوغات وجودها).

musabibat aldarayib walsabab wujuduha

Intellectual study

Dr. Jaber Nayef Manea Al-Janabi

Imam Al-Azam University College

hdjcjcnnfjdnc@gmail.com

Abstract:

It belongs to modern democracy and is the foundations of contemporary democratic thought, which is based on the existence of moderate organizations between the people and the people, one of the requirements of the democratic political system. Democracy, so what is the Islamic place in the issue of partisanship and recognition, and does the Islamic diversity within the Muslim community accept the government? Is

it permissible for him to accept any non-Islamic body that actually has work within the supreme Islamic frame of reference for Islamic rule? Does this commercial control have advantages? And does it have disadvantages؟

Keywords: (disadvantages of political parties, justifications for their existence).

المقدمة:

الحمد لله الذي جعلنا من المسلمين، وله الحمد والشكر إذ بعث فينا خاتم النبيين والمرسلين، وترك بيننا دستوراً يقوّم حياة الخلق أجمعين حتى يرث اللهُ الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين.

وبعد:

إن العمل السياسي أسلوب من أساليب التغيير المطروحة على صعيد العمل السياسي الإسلامي المعاصر ويراد به السعي إلى تكوين الأحزاب أو المشاركة فيها أو الاشتراك في البرلمانات ومجالس الشورى وغيرها من المؤسسات السياسية للدولة مع ما يستتبعه من التحالفات المؤقتة مع بعض القوى السياسية الأخرى ، بغية التمكين لشريعة الله من خلال هذه المواقع أو تحصيل بعض المصالح الشرعية للمسلمين ، ومنع أو تخفيف بعض المظالم الواقعة عليهم ، وهو يدور في فلك الموازنة بين المصالح والمفاسد .

وأرى أن هذا الأمر بحاجة إلى بحث تأصيلي شرعي متأني يبتعد عن ردات الفعل من الفتاوى المستعجلة القائمة على مقولات وفتاوى تقدم مقام النصوص المنزلة ، وأن ينظر إلى المسألة بروح العصر وتطور التجربة الإنسانية ضمن مقاصد الشريعة وروحها العامة ، فينظر إلى شرعية الأحزاب من خلال الموازنة بين مساوئها وحسناتها وعد الحزبية تجربة بشرية لا قداسة لأفكارها ولا عصمة لرجالها ، ولا تختص بأمة دون أمة ، بل هي تطوير واقعي وتطبيق تاريخي لفكرة عرفتها البشرية عبر التاريخ ، ومن ضمنها الأمة الإسلامية .

اما عن خطة البحث فقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسم إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة، وكانت المباحث كالتالي:

المبحث الأول: مفهوم التحزب ومشروعيته في الإسلام، وقد تضمن مطلبين

المبحث الثاني: محاسن الأحزاب السياسية مساوئها، وقد تضمن مطلبين

المبحث الأول: مفهوم التحزب ومشروعيته في الاسلام

المطلب الأول: مفهوم التحزب

إن تعد الأحزاب السياسية من أسس الفكر السياسي الديمقراطي المعاصر، والتي تقوم على اساس وجود تنظيمات وسطية بين الشعب والحكومة، وهي من لوازم النظم السياسية الديمقراطية الحديثة، فما هو الموقف الإسلامي من مسالة التحزب، والاعتراف، وهل تقبل تنوع الأحزاب الإسلامي داخل المجتمع المسلم؟ وهل يجوز قبول وجود أحزاب غير إسلامية مسموح له بالعمل في إطار المرجعية الإسلامية العليا لنظام الحكم الإسلامي؟

يتضمن مصطلح تعدد الأحزاب السياسية في الدولة السماح للأحزاب السياسية والمنظمات والجماعات السياسية المتعددة، وضمان الحق في وجود قانوني، وضمان مشاركتها في الأنشطة السياسية والعمل على الأسس والقواعد الدستورية والقانونية في نظام الدولة، والامتثال لأسس ومعايير المنافسة السلمية، وحل النزاعات والخلافات بالوسائل السلمية، دون اللجوء إلى العنف.

((إن تعدد الأحزاب السياسية في الفكر السياسي اليوم هي وسيلة للوصول إلى حلول شاملة لمختلف المشاكل السياسية والاجتماعية، ودعم الأساليب الإنسانية المتبادلة، ودعم التكيف بين المجموعات المتنافسة ذات المصالح المختلفة، والنظر في الآراء والمنظورات المختلفة، مما يضمن تنوع السلطة وانتشارها، وتنوع الآراء في عملية صنع القرار، والوصول إلى حكمة جماعية أكبر مما يمكن تحقيقه بالتخطيط الشامل))[1].

أولا: الحزب في اللغة.

قال الفراهيدي: ((وتَحَزَّبَ القَومُ: تَجَمَّعوا. وحَزَّبْتُ أحزاباً: جَمَّعْتُهم. والحِزْبُ: أصحابُ الرجل على رَأْيه وأَمرِه"، وقال: "وكلُّ طائفةٍ تكون أهواؤهم واحدة فهم حزبٌ))[١].

وقال ابن منظور: ((الحِزْبُ: جَماعةُ الناسِ، والجمع أَحْزابٌ، وقال: وحِزْبُ الرجل: أَصْحابُه وجُنْدُه الذين على رأْيِه، وقال: وكل قوم تَشاكَلَتْ قُلُوبهُم وأَعْمالُهم فهم أَحْزابٌ، وإِن لم يَلْقَ بعضُهم بَعْضاً، وقال: وكل حِزْبٍ بما لَدَيْهم فَرِحُون: كلُّ طائفةٍ هَواهُم واحدٌ، وقال: والحِزْبُ الصِّنْفُ من الناس))[٢].

ثانيا: الحزب اصطلاحا.

الحزب في المفهوم السياسي عبارة عن تنظيم يقوم على فكرة، يركز على الجانب العملي بهدف الوصول إلى السلطة، والمشاركة في صنع القرار. وهذا ما نلمسه في التعريفات الآتية:

الحزب السياسي: هو تنظيم سياسي لقوى اجتماعية معينة تجمعها نظرة عامة، او ايديولوجية واحدة، هدفه الاخير الحصول على السلطة او الاحتفاظ بها[٣].

المطلب الثاني: الموقف الإسلامي من تعدد الأحزاب السياسية

إن موضوع الاحزاب السياسية موضوعاً حديثا نسبيا، ولم يتطرق لـه الفقهاء القدامى ولا يـوجد في كتبهم مـا يوحي بذلك، وأن تحدثوا على الاحزاب فهو ضمن مـا دارت عليه الآيات القرآنية، ولم يقصد بها الأحزاب بمفهومها المعاصر. فكلمتي حزب وأحزاب وردت في أماكن كثيرة في كتاب الله عز وجل وكان لها مقصد ومعنى دينـي فقط، أي أن استعمال كلمة (حزب الله) و (وحزب الشيطان) هنا تعني مفهوما دينيا ووصفا بالإيمان والتقوى، ولا يعلم سوى الله تعالى من سيكون يوم القيامة من حزب الله أو من حزب الشيطان.

لذا اختلفت الآراء حول حكم تشكيل الأحزاب، بين من جعلها داخل ضمن حكم الاستصحاب وأن الأصل في الأشياء الإباحة، أو استدل لها كوسيلة بما تمهد في قواعد أصول الفقه أن الامر بالشيء أمر بما يتوقف تحقيقه هذا الشيء عليه؛ وأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب[٤]، وبين عارض مشروعيتها وجعلها تتعارض مع بعض الأصول العامة، والقواعد الشرعية.

أولاً: القول الرافض لتعدد الأحزاب السياسية

واستدلوا لذلك بعدة أدلة أذكر منها ما يأتي[٥]:

الآيات التي جاءت بصيغة الذم لمصطلح الأحزاب ومنها:

قوله تعالى: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ مَشْهَدِ يَوْمٍ عَظِيمٍ * أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنِ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾[٦]

وقوله تعالى: ﴿فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾[٧]

وقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾[٨]

قالوا: جاءت بصيغة الذم بسبب الاختلاف والتفرق، وفي معاداة الدين والأنبياء، ففي الأولى قصد بها فرق النصارى الذين اختلفوا على نبي الله عيسى، وفي الأخيرة دلالة صريحة على تآلب الأحزاب ضد الأنبياء، وطرحهم لأفكار ومبادئ جادوا به الحق.

قالوا ولم يستخدم مصطلح الحزب للمدح إلا بصيغة المفرد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾[٩]، وقوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[١٠]، فاستدلوا بذلك أن المشروع أن يكون هناك حزبا واحدا يمثل المسلمون جميعا.

إن العملية الانتخابية التي يتنافس فيها الأحزاب المتعددة المختلفة الفكر والتوجه تتضمن جملة أمور غير شرعية تتعارض مع أصول واخلاق الإسلام (منها: طلب الولاية والحرص عليها، تزكية النفس، الطعن في الآخرين) وقد جاءت نصوص شرعية تنهى عن ذلك منها:

قول الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾(١١)

تقوم التعددية الحزبية على التنافس في طلب الحكم، وحين تفشل الأحزاب المعارضة في الحصول على الأغلبية، سوف تلجئ إلى منازعة الأمر أهله، فتسعى في اصطياد مواطن الضعف في عمل من تولى، وتضخيمها، وانتقادها، وتأليب الجماهير ضدها بهدف تعطيل مشروعه واسقاطه، وقد تصل المعارضة إلى استخدام أساليب مختلفة منها المظاهرات والاحتجاجات، والعصيان المدني ... الخ، وعرقلة السير الطبيعي للبلاد، مما يتعارض مع مقتضى النصوص الآمرة بطاعة ولي الأمر، ومساندته ومنها:

حديث أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: ((اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ))(١٢)

ثانياً: القول المجيز لتعدد الأحزاب السياسية

ذهب هذا الفريق إلى القول بأنها من ضروريات الحياة السياسية والاجتماعية التي لا بد منها، واستدلوا لها بالأدلة الآتية:

قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾(١٣)، يرون أن وجه الدلالة منها أن الله فرض على المسلمين القيام بعملين:

الأول: الدعوة إلى الخير.

الثاني: الأمر بالمعروف والنهي على المنكر.

والمطلوب تكوين أمة (جماعة مترابطة منظمة) للقيام بهذين الواجبين، وهذه الجماعة المطلوبة ممكن أن تتمثل بالحزب السياسي، وذلك لا يمنع من إقامة عدة جماعات وكتل متعددة للقيام بهذا الواجب الكفائي وان اختلفت وسائلهم ونظرتهم للأمور.

التجربة التاريخية الأولى من سنة النبي ﷺ العملية، وللمسلمين في المدينة المنورة حيث كانت اللبنة الأولى لقيام الدولة الإسلامية الأولى، وقد استوعبت كل مكونات المجتمع، واعترفت من خلال صحيفة ميثاق المدينة بوجود وحرية اليهود المقيمين في المدينة واعتبرتهم مواطني الدولة مما يدل على أن الإسلام يحفظ للمخالفين للمرجعية الإسلامية حقوقهم وحرياتهم داخل المجتمع الإسلامي.

إن النظرة الإسلامية إلى الأحزاب السياسية لم تكن نظرة الرفض المطلق أو التحريم الشامل، وإنما يتحدد الموقف من الأحزاب السياسية في النظرة الاسلامية بالموقف الذي تَقفه هذه الأحزاب ذاتها من مبادئِ الاسلام السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وَبصفةٍ عامة مبادئ الإسلام المُتعلقة بتَنظيم الحَياة العامة للدَّولة، فكلُ حِزب قامت مبادئه في اتساق أو وفاق مع مبادئ الإسلام أو تعارض معها فإنها الأصل هوَ مَنعه من العمل في الدولة الإسلامية حفاظاً على نَظامها العام ومثلها العُليا [١٤].

ويقول الشيخ القرضاوي: في محاضراته (من فقه الدولة في الاسلام) ((أنه لا يوجد مانع شرعي من وجود أكثر من حزب سياسي داخل الدولة الإسلامية، إذ المنع الشرعي يحتاج الى نص ولا نص. بل إن هذا التعدد قد يكون ضرورة في هذا العصر؛ لأنه يمثل صمام الامان من استبداد فرد أو فئة معينة بالحكم، وتسلطها على سائر الناس وتحكمها في رقاب الاخرين وفقدان اي قوة تستطيع ان تقول لها: لا او لِمَ؟ كما دل على ذلك قراءة التاريخ واستقراء الواقع))[١٥].

إن الذين رجحوا اباحة تعدد الأحزاب السياسية، اختلفوا في حدود وشكل هذه الأحزاب السياسية، فهل الإباحة مختصة بالأحزاب الإسلامية وحدها، أم هي عامة مقيدة بما لا يتعارض

مع الإسلام وإن لم تكن مرجعيتها إسلامية كالأحزاب القومية، والمدنية، وغيرها؟ أم هي تعددية مطلقة فتسمح بعمل حتى الأحزاب التي تتبنى أفكارا معارضة للفكرة الإسلامية عن الإله والكون والحياة كالأحزاب الشيوعية وغيرها؟ فكان نتيجة هذا الاختلاف ثلاثة اتجاهات:

الأول: أنها تعددية مقيدة بالمرجعية إسلامية حصراً، بمعنى أنه يحرم ويمنع إنشاء الأحزاب غير الإسلامية.

الثاني: أنها تعددية مطلقة للجميع ومن دون قيود.

الثالث: إنها تَعددية حزبية عامة مقيدة بالاعتراف والعمل بإطار المرجعية الإسلامية.

هذه الاتجاهات الثلاثة سنتناولها بشيء من التفصيل فيما يأتي:

أ: القول المجيز لتعدد الأحزاب السياسية الإسلامية فقط.

لا يمانع هذا الفريق في تعدد الأحزاب الإسلامية داخل كيان الدولة السياسي، يقابلها آراء حذرة تعتبر تعدد الأحزاب نوعا من التفرق المذموم، ويتعارض مع مبدأ الوحدة الإسلامية –وهي نفسها المعارضة لمبدأ التحزب–، ولكنها آراء قليلة لها دوافع تراها وجيهة من وجهة نظرها الخاصة وَيذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الأحزاب السياسية الإسلامية المقبولة في إطار الإسلام، هي تعددية الأحزاب التي تقبل بالإسلام كمرجعية فكرية وعقيدية لها، ولا يمكن القبول بالأحزاب الأخرى، التي تقوم على أُسسٍ فكرية مُخالفة، وتتخذ من غيرِ الإسلام مرجعية لها.

ومن هؤلاء المفكرين يقول الدكتور صلاح الصاوي ((التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، إن تعدد الأحزاب لا يكون إلا في إطار التَقيُد بسيادة الشريعة، والالتزامِ المجمل بأصولها الكلية، وتبقى دائرة الخلاف الحزبي بَعدَ ذلك في بَعضِ المجالات الاجتهادية، أو في مجالات الشورى))(١٦). ذلك أن ((التحزب على أصول كلية بدعية لا يَصلحُ أساساً للعمل السياسي في الدَولةِ الإسلامية، لأن مثل هذا التَحزب يُفارق بـهِ أصحابهُ جماعة المسلمين))(١٧). ويقول أيضاً: "إن التعددية التي يمكن أن يستوعبها الإطار الإسلامي هي التعددية المُلتزمة

بسيادةِ الشريعة، والتي تَـدور في فَلكِ الأصول الشرعية المُعتبرة. أمـا التعددية المطلقة، التي تمهد السبيل للشيوعيين والوثنيين واليهود والنصارى أن يكونوا وِلاةُ الأمـةِ وأهلُ الحلِ والعقدِ فيها، والتي تُتـيحُ لمناهج الشركِ والكُفرِ أن تَسودَ في ديـارِ الإسلام، فهي تعددية مشجوبة مَنكرة، لا سبيل إلى القَبولِ بها في إطار الدولة الإسلامية بحـالٍ منَ الأحوال))[١٨].

ب: القول المجيز بإباحة تعدد الأحزاب السياسية على الإطلاق.

يرى اصحاب هذا الاتجاه القبول بتعدد الأحزاب مهما كانت مسمياتها أو توجهاتها علمانية، أو قومية، وحتى شيوعية، فلا مانع من وجود مثل هذه الأحزاب داخل الدولة الاسلامية، واستند هذا الفريق بروح النص القرآني، والسنة النبوية، والمنطق، والمعقول، وربما منطلقه سياسي تبعا للواقع المعاصر لإيجاد مساحة وميدان للحركات الإسلامية للعمل، ومع هذا فإن بعض من ذهب لهذا الراي راجع موقفه، فوضعوا تقسيما وتفريقا بين الاحزاب الغير اسلامية المعادية للإسلام أو المتصالحة معه. فمنعوا الأولى، وأجازوا الثانية.

وأن أقوى المؤيدين صوتاً لمذهب التعددية الحزبية المطلقة هو الشيخ الدكتور حسن الترابي، الزعيم الإسلامي السوداني المعروف، إذ يقول: ((هكذا، تطوّر مذهب فكر الإسلاميين، وموقف الحركة الإسلامية، ومضوا عبر سيرتهم منذ صحوة القرن الماضي نحو القول بحرية الناس، أن يولوا بوجوههم حيثما شاءوا في السياسة)). ونصوص القرآن، ونهج حكم المدينة، بيان لمختلف الأحزاب الحرة النشطة، المعارضة منها، والمتباعدة عن الإسلام، وصدقه، لا تحظر بالسلطة. ونقدهم لولي الأمر، الذي كان نبياً، بالغاً ما بلغت شناعته، لا يعاقبون عليه. والقرآن يسميها أحزاباً، ويقصّ مسائلاتهم ومؤاذاتهم للنبي ﷺ ولحزب الله المؤمنين، ولا يوصي بأخذهم بالسنان، إلا أن يرفعوا سناناً، وإنما بمجاوبتهم، لساناً أو عطاء، في ما هو خير، ومحاجتهم ومدافعتهم قولاً، فيما هو شر)) [١٩].

فالترابي يرى أن التعامل، في الإسلام، يجري مع أحزاب (الناس)، وليس أحزاب (المسلمين)، وأن ((حدّ الحرية الحزبية" -كما يقول- هو "الولاء لسلطان الديار، لا الإسلام))(٢٠).

ويقول الدكتور صلاح الصاوي: ((ورغم ان جمهور المفكرين الاسلاميين رفض هذا التوجه واعتباره أثر من الوافد الغربي الذي هيمن على عقول ومشاعر الكثيرين في عهود الانكسار بل الانحطاط التي عاشتها الأمة في أعقاب عصر الاستعمار الذي فارقت جيوشه بلاد المسلمين ولكن لم تفارق ثقافته عقولهم وأفكارهم))(٢١).

والجدير بالذكر أن الكثير من الاحزاب الإسلامية في الفترة الأخيرة أصبحت تؤكد على قبولها بالتعددية السياسية مهما كانت مسمياتها، سيما بعد الاحداث التي مر بها الوطن العربي من ثورات شعبية، وصعود للتيارات والاحزاب الإسلامية، وما صاحب ذلك من تخوف الاحزاب اللبرالية والعلمانية وغيرها، فأصبح من اللازم طمأنت هذه الاحزاب وخاصة ان الاحزاب الاسلامية حديثة عهد بالحكم، فأصبح من الضروري ارسال هذه التصريحات وقبولها بالتعددية السياسية؛ والقبول بنتائج العملية الديمقراطية والانتخابية مهما كانت النتائج.

ثالثا: القول المجيز بإباحة تعدد الأحزاب السياسية المقيدة

بمعنى أن أصحاب هذا الاتجاه لا يمانعون في وجود الأحزاب غير الإسلامية، ولكنهم يرون أن هناك شروطاً ومبادئ، يجب على الجميع الإقرار بها، والعمل ضمنها في الدولة الإسلامية، وبالتالي فإن أيّ حزب لا يَقرّ بتلك المبادئ، ولا يتعهد باحترامها، سيكون مخالفاً للدستور والنظام العام، ومن ثم فليس لهُ الحق في ممارسة العمل السياسي.

وهذه تشمل الاحزاب التي لا تعلن عدائها للإسلام من قبيل ما نسميه الأحزاب الليبرالية أو العلمانية أو الاشتراكية، والتي لا تتخذ بعض تياراتها المعتدلة موقفاً معادياً صريحا للإسلام، لكن ربما كانت لها بعض التحفظات على حدود التطبيق الإسلامي، وقضية النظام السياسي، كما

ويجب أن تُحظَر الأحزاب التي تقوم على العداء للإسلام وإنكار تعاليمه؛ لأن ذلك يعني التصريح بنقض أساس الدولة الاسلامية.

المبحث الثاني: محاسن الأحزاب السياسية ومساوئها

المطلب الأول: محاسن الأحزاب السياسية

إن الأحزاب السياسية سمة واقعية بارزة للحياة السياسية، وأصبحت من مقتضيات حماية العمل السياسي بالضرورة ، ويتبين ذلك بشكل عام من خلال النقاط الآتية :

١) الأحزاب السياسية هي مدارس الشعوب ، وذلك لأنها تعمل بوسائلها المتعددة على لمس مشكلات الشعوب وتوضيحها ، وبسط أسبابها للدراسة واقتراح وسائل الحل والمعالجة ، مما يؤدي إلى التثقيف الجماهيري ، والوعي الشعبي السياسي تجاه كثير من المسائل العامة [٢٢]

كما أن اتصال أعضاء الحزب بالتجمعات السكانية المختلفة والفعاليات الشعبية والجماهيرية ، وحوارهم الدائم بهموم الأمة وآمالها ، وتقليب وجهات النظر وتعددها يدفع نحو إنضاج الطروحات الشعبية وتقدمها ، فضلا عن كشف الحقائق وإزالة اللبس والغموض الذي يكتنف القرارات السياسة وما ورائها من أحداث وأسباب .[٢٣]

٢) الأحزاب السياسية تشكل عنصراً من عناصر الاستقرار السياسي في الحياة العامة للدولة، لأنها تضع خططاً بعيدة المدى وفق نظرة إستراتيجية مدروسة تمتد عبر أجيال وعقود من السنوات، وتستطيع الأحزاب عبر أجيال القيادات فيها أن تواصل المسيرة ، أما الأفراد فينتهي عملهم بانتهائهم ، وتقبر معهم طموحاتهم وآفاقهم . [٢٤]

وإن هذا يجب أن لا يكون على حساب الكفاءات العلمية والمؤسسات العامة للدولة بالاختصار على العناصر الحزبية، كما هو حال كثير من الدول.

ومن سمات العصر السياسي الحاضر قصر عمر الحكومات، والخطط تحتاج إلى من يستمر بها ويواصل تحقيق أهدافها وإنجاز طموحاتها، فالأحزاب هي التجمعات المؤهلة للقيام بهذا الدور.

٣) إن كثيراً من المشاريع الطموحة، تحتاج إلى جهود جماعية منظمة، لا تكفي فيها الجهود المنفردة ، وعند وصول الحزب إلى الحكم ، فلا يعني وصول فرد وإنما وصول مؤسسة متكاملة قادرة على معالجة الأمور وإدارة الشؤون بشكل استيعابي شامل ، يعتمد على العقل الجماعي ، والمهارات المتخصصة المتعددة ، في كل جوانب العملية الإدارية ، مع القدرة على اختصار الوقت ، وتوزيع الأدوار المشاركة في تحمل المسؤولية .[٢٥]

فضلا عن قدرة الأحزاب على الإعداد المسبق والاستعداد المبكر لتسلم السلطة ، وتجربتها الناضجة في دراسة المشكلات وإعداد الدراسات وتوقع الحلول ، ومن خلال تدريب أفرادها المتواصل والمتعاقب على التخطيط ، والتنبؤ بتوقعات المستقبل بأسلوب علمي يعتمد على المعلومات وتصنيفها وتحليلها [٢٦].

٤) تشكيل الأحزاب وسائل اتصال بين الجماهير والسلطة الحاكمة ، وذلك في حالة وصول الأحزاب للسلطة عن طريق الانتخابات ، وهم يعولون جهدهم تحويل المطالب الشعبية إلى سياسات إجرائية وتطبيقات عملية ، وتتنافس الأحزاب في القدرة على تلبية مصالح الناس وتحقيقها ، من أجل تحسين مواقعهم بالعمل الحقيقي والإنجاز الميداني المنظور ،استعدادا للانتخابات القادمة [٢٧].

٥) الأحزاب السياسية تُعد أجهزة رقابة على أعمال الحكومة ، من خلال وجود المعارضة الحزبية اليقظة والدائمة للحكومة القادرة على رصد قراراتها وأعمالها ، ومالها من تأثيرات على حياة الناس وواقعهم ، كما أن الحكومة تكون أكثر حرصاً ، وأكثر تأنياً في قراراتها وأعمالها ، تحسباً من دور المعارضة ، وتحاول قدر المستطاع التقليل من الأخطاء وتجنب المزالق السياسية .

٦) الأحزاب تعد أداة توجيه الرأي العام ، وحراسته ، والحيلولة دون استغفال الشعوب في متاهات الرغبات الفردية والنزوات التسلطية ، عبر تنبهها تجاه كثير من القضايا السياسية المهمة ، كما تسهم في تكوين الإرادة العامة عبر مسار إيجابي ، يعتمد أسساً موضوعية ومعايير معقولة [٢٨].

كما أن الأحزاب تسهم في طرح البدائل والإختيارات المتعددة أمام الشعوب، ولا تجعلها مقتصرة على اختيار السلطة الوحيدة.

٧) الأحزاب السياسية تسهم في صناعة القيادات، وصياغة الشخصيات العامة، وتدريب الكفاءات [٢٩] .

فالتنظيم الحركي عادة ما يكون أقدر على تعرف الكفاءات المتنوعة ، علمية أو فنية أو إدارية أو قيادية أو اجتماعية أو حزبية أو غير ذلك .ومن ثم فهو أكثر كفاءة في تجميع هذه الطاقات والكفاءات وأقدر على تنظيمها وتوظيفها في الجهة المناسبة المنتجة ، بأن تصبح قوة التنظيم قوة لكل فرد فيه ، وتشد أزره .[٣٠]

كما أن الحزب وهو يعد نفسه لتسلم السلطة ، يكون حريصاً على إيجاد المتخصصين الأكفاء ، والقيادات المؤهلة لحمل عبئ المسؤولية ، وهؤلاء الأكفاء هم في أمتهم فضلا عن أنهم أعضاء في أحزابهم [٣١].

٨) قيام التنظيم الحزبي هو أحد الوسائل لتحقيق واستئناف الحياة الإسلامية ، وإن الانخراط في التنظيم يمكّن الفرد من العمل بهذا الواجب ، وألا يكون أثماً عند الله [٣٢].

٩) التنظيم الحزبي هو أحد الأسباب التي تقوي صلات الفرد الاجتماعية ويولّد عنده الروح الجماعية ، فيتعرف على إخوانه المسلمين ، فيحبهم ، ويتكافلون فيما بينهم ، ويتعاونون ، فيصير تفكيره جماعياً ، لا يعيش لنفسه ولا لأبنائه ولا لعشيرته وحدهم ، بل يعيش للآخرين .[٣٣]

١٠) إن الأحزاب السياسية تعد الوسيلة المثلى التي تمكن الأمة من استخدام حقها في محاسبة الحكام ، والأمة لا تستطيع القيام بهذا الواجب عبر الأفراد ، ولذلك نجد أن الأحزاب السياسية تحقق الفروض الكفائية الملقاة على عاتق الأمة بمجموعها في هذا الشأن . قال تعالى ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٣٤)

فالآية تحض الأمة على إ يجاد جماعة متخصصة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير ، ومن صور هذه الجماعة الحزب السياسي الذي يأخذ على عاتقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير .

وهناك منكرات لا تقاوم إلا بشكل جماعي متحد ، يصعب على الفرد القيام بها ، والحزب متخصص بأعمال الرقابة على الحكام عن طريق جمع المعلومات والبيانات وتحليلها ومعرفة الحقائق والقدرة على التصويب .

١١. إن هناك إجماعاً لدى علماء الأمة على جواز الاختلاف في الفروع الفقهية المختلفة والمتعددة كأمثال المذهب الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي وغيرها ، وينظر إلى هذه المذاهب مع إنها اختلافات مشروعة تحقق المصلحة العامة وأدت إلى تطوير الفقه الإسلامي وإنضاج الحلول الفقهية لمختلف المسائل المستجدة ، وينظر إليها أنها رحمة للأمة .

المطلب الثاني: مساوئ الأحزاب السياسية

يوجد عدة انتقادات توجه للنظام الحزبي، لا يمكن غض النظر عنها، أو تجاهلها، وسوف نناقش هذه الانتقادات بعد ذكرها، ويمكن إجمال أهم هذه المساوئ بما يأتي:

١) يرى البعض أن الأحزاب تعد عاملا من عوامل التفرقة والانقسام في صفوف الأمة ، وتؤدي إلى الانشقاق والاضطراب في الدولة ، وتصبح الأمة فرقاً وشيعاً ، كل منها يهاجم الآخر من أجل إضعافه ، وإبراز نقاط الخلل لديه ، ليقلل من تأييد الناس له ، ويعرقل فرص وصوله إلى السلطة ، أو يضعف منافسته له ، فبذلك يكثر النزاع والخصام ، ويحل بديلا عن الوحدة والوفاق والوئام .[٣٥]

٢) الأحزاب السياسية تسهم في تشتيت الجهود ، وتبديد قوى الدولة ، بدل جمعها وحشدها ، نحو هدف واحد ، وذلك من خلال انقسام الأفراد ، بين مؤيد ومعارض ، فتكثر الأهداف ، وتتعدد البرامج ، وتتوزع الجهود [٣٦]

٣) الحزبية تتجه إلى قولبة الحياة السياسية ، وفق نظرتها المرسومة سلفاً ، وتسهم في جمود الحركة السياسية ، وتحد من حرية الفرد التي تعد الدعامة الرئيسة في مجال الإبداع والابتكار ، وذلك من خلال الأسلوب الحزبي المتبع في ترويض أعضائها ، على الخضوع لأراء الحزب ، حتى لو لم يقتنعوا بصوابها ، وهكذا تنعدم حرية النائب الحزبي الفعلية داخل المؤسسة التمثيلية [٣٧]

٤) الأحزاب السياسية تفضل مصالحها الخاصة على المصالح الوطنية العامة غالباً ، وتنظر إلى قضايا الوطن من خلال منظارها الحزبي الضيق ، وتصبح المصالح الحزبية هي المعيار ، وبعض الأحزاب تنحرف عن أداء رسالتها المعلنة ، وتتجه نحو تحقيق غنائم فردية لأعضائها .[٣٨]

٥) يعد بعض النقاد السياسيين أن الأحزاب وسيلة لتشويه الرأي العام وتزييفه أحياناً ، عندما تلجأ إلى الحملات الدعائية الكبيرة من أجل كسب الأصوات فتعمد إلى المبالغات والتشويهات والإشاعات الكاذبة لتحطيم الخصم ، وربما يمضي وقت طويل حتى يكشف الشعب الحقيقة ، ومن هنا تصبح الأحزاب أداة تشويه بدل كونها مرآة صادقة للمجتمع والرأي العام .[٣٩]

ويمكن مناقشة هذه المساوئ على النحو الآتي :

إن عمل الأحزاب يجب أن ينظم بقوانين وتشريعات كما هو الحال اليوم في كثير من البلدان المتقدمة، والتي تحد من المخالفات والتصرفات غير المشروعة التي تؤدي إلى التشويه، والقضاء يعد ضمانة فعالة في هذا المجال.

أما كثرة الأهداف وتعدد البرامج، فهذا عامل إيجابي وليس عاملاً سلبياً، لأنه من شأنه تحسين البرامج، أو تطويرها بالمنافسة، ولا يؤدي ذلك إلى الفرقة وتبديد الجهود، أما عن قولبة الحياة السياسية، فالأصل أن الحزب يضع المبادئ العامة والأطر الواسعة، ويترك حرية واسعة للفرد يستطيع من خلالها أن يفكر ويبدع، ويكون الفرد ملزماً بالمبادئ وليس بالفروع الصغيرة.

وأما القول بتفضيل المصالح الحزبية على المصالح الوطنية، فالحكم هنا هو الشعب والجماهير، فهم الحراس الحقيقيون على المصالح الوطنية العامة .

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله وتوفيقه ومعونته لي استطعت أن أنجز هذا البحث الموسوم (مساوئ الأحزاب السياسية ومسوغات وجودها)، وكانت ثمار هذا العمل بعض النتائج الطيبة، التي اسأل الله –سبحانه وتعالى– أن ينفعني والمسلمين بها وأهم هذه النتائج ما يأتي:

١. إن الأحزاب السياسية تمثل استجابة واقعية لطبيعة الإنسان وفطرته التي تميل نحو المجتمع والحاجة الملحة للتعاون مع أخيه الإنسان على تحقيق الواجبات وتحمل المسؤوليات، والأحزاب تشكل إطاراً فكرياً ومحوراً تجمعياً أكثر رقياً وتحضراً من التجمع على أمور العصبية أو المصالح المادية أو روابط الدم والعشيرة .

٢. الأحزاب السياسية تشكل آلية عملية وآليات تنفيذ أمر الله تعالى القاضي بالتجمع على الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما أن الحزب يشكل أداة مقنعة في تحقيق المعروف الجماعي، ومحاربة الفكر الجماعي الذي لا يستطيع المسلم بمفرده القيام به.

٣. يمكن النظر إلى الأحزاب السياسية على أنها نتيجة تجارب بشرية متراكمة عبر مراحل التاريخ، وتعد أنماطاً متطورة من التعامل مع السلوك الإنساني ضمن المنظومة السياسية والاجتماعية ، كما أنها جاءت تلبية لحاجات الناس المتنامية في المجال السياسي ، ويمكننا القول أن الأمم جميعاً أسهمت في تطوير هذه التجربة ، ولا يمكن أن نجعل هذه التجربة حكراً على أمة معينة، ولكن يمكن الإشارة إلى مقدار النجاح والفشل في التعامل مع هذه التجربة . ولا يمنع على المسلمين الاستفادة من هذه التجارب الإنسانية ، امتثالاً لقول الرسولﷺ ﴿ الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها ﴾ (٤٠)

٣. الأحزاب السياسية يمكن النظر إليها على أنها وسيلة لمعالجة الصراع الدموي على السلطة الذي كان سمة من سمات تاريخ النظام السياسي في بلاد الإسلام، والذي يقوم على فكرة احتكار السلطة وصبغ الشرعية على ولاية القهر والكبت وسحق الخصوم ، وشرعية قتل كل من له رأي أو وجهة نظر في السلطة الحاكمة .

وختاما نسأل الله أن يلهمنا الصواب في العمل والسداد في القول وأن يجعلنا من عباده المؤمنين الصادقين .

الهوامش:

(1) العين/ أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ). تحقيق د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، نشر دار ومكتبة الهلال ٣/١٦٤-١٦٥.

(2) لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ ١/٣٠٨-٣٠٩.

(3) الانظمة السياسية/ د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب خضير العاني، ، بغداد، مطبعة الحكمة، ١٩٩١م: ص١١٠.

(4) ينظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني

الناشر: دار ابن الجوزي،الطبعة: الطبعة الخامسة، ١٤٢٧ هـ١/٢٩٨.

(5) ينظر: نظرة فقهية في التعددية السياسية/ د. صباح نوري جمعان –بحث منشور مجلة مبدأ/ الجامعة العراقية العدد (٤٦ ج٣): ص٢٢٤.

(6) سورة مريم: ٣٧-٣٨.

(7) سورة الزخرف: ٦٥.

(8) سورة غافر: ٥.

(9) سورة المائدة ٥٦.

(10) سورة المجادلة: ٢٢.

(11) سورة النجم: ٣٢.

(12) أخرجه: البخاري في صحيحه ١/١٤٠، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، رقم ٦٩٣.

(13) سورة آل عمران: ١٠٤.

(14) ينظر: النظام السياسي في الإسلام ، محمد سليم العوا ، دار الفكر ، ط١ ١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٤، ص٧٤.

(15) من فقه الدولة في الاسلام، الدكتور يوسف القرضاوي. نشر دار الشروق لنشر والطباعة والتوزيع-القاهرة، ط١ ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.: ١/١٩٧-١٩٨.

(16) التعددية السياسية في الدولة الاسلامية/ الدكتور صلاح الصاوي. نشر دار الاعلام الدولي، ط١، سنة/ ١٩٩٢م.: ص٥٣.

(17) المصدر السابق: ص٦٢.

(18) المصدر السابق: ص١٣٨.

(19) ينظر: السياسة والحكم النظم السلطانية بين الأصول وسنن الواقع، د. حسن الترابي، دار الساقي، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م: ص٢٠٧.

(20) السياسة والحكم النظم السلطانية بين الأصول وسنن الواقع، د. حسن الترابي ، ص١٨٩.

(21) التعددية السياسية في الدولة الإسلامية:/ د. صلاح الصاوي ص١٠١.

(٢٢) السلطات الثلاث ، سليمان الطحاوي ، دار الفرقان ، عمان ، ١٩٩٠، ص ٤٢٦

(٢٣) التعددية الحزبية في النظام السياسي الإسلامي ، رحيل غرايبة ، بيروت ، ١٩٩٨: ص ٥١

(٢٤) السلطات الثلاث ، سليمان الطحاوي ص ٤٢٧

(٢٥)التعددية الحزبية في النظام السياسي الإسلامي، رحيل غرايبة: ص ٥١

(٢٦) الحريات العامة، كريم كشاكش ، ط٢ ، عمان ، ١٩٩٠م ، ص ٥٢٤

(٢٧) الأحزاب السياسية، نعمان الخطيب، ط١ ، بيروت ، ص ٩٣

(٢٨) السلطات الثلاث، سليمان الطحاوي : ص٤٢٧

(٢٩) الأحزاب السياسية ، نبيلة كامل ط١ ، بيروت ، ١٩٨٩ ، ص ٤١

(٣٠) مشروعية العمل الجماعي، إبراهيم النعمة مطبعة الزهراء، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣ : ص ٣٧ .

(٣١) الأحزاب السياسية ، نبيلة كامل : ص ٩٩

(٣٢) منهج الحركة الإسلامية في التغيير، محمد عبد القادر أبو فارس ، ، دار الفرقان عمان ، ١٩٨٨ص ٣٢ – ٣٤

(٣٣) مشروعية العمل الجماعي، رعد كامل الحيالي ، ط١ ، الموصل ، ٢٠٠٣: ص ٣٨

([٣٤])سورة آل عمران : ١٠٤

(٣٥) الأحزاب السياسية، نعمان الخطيب ، ص ٨١.

(٣٦) السلطات الثلاث، سليمان الطحاوي ، ص ٤٢٥

(٣٧) المصدر السابق ، ص ٤٢٥

(٣٨) السلطات الثلاث ، سليمان الطحاوي : ص ٤٢٥

(٣٩) الحريات العامة، كريم كشاكش، ص ٥٤٧

([٤٠]) ابن ماجه ، السنن ، ٢ / ١٣٩٥

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

١. الإسلام وحقوق الانسان –ضرورات لا حقوق/ الدكتور محمد عمارة. نشر المجلس الوطني للثقافة والفنون والادب–الكويت، ١٤٠٥هـ–١٩٨٥م.

٢. الأحزاب السياسية، نعمان الخطيب، ط١ ، بيروت.

٣. الانظمة السياسية/ د. صالح جواد الكاظم ود. علي غالب خضير العاني، ، بغداد، مطبعة الحكمة، ١٩٩١م.

٤. الأحزاب السياسية ، نبيلة كامل ط١ ، بيروت ، ١٩٨٩.

٥. التعددية السياسية في الدولة الاسلامية/ الدكتور صلاح الصاوي. نشر دار الاعلام الدولي، ط١، سنة/ ١٩٩٢م.

٦. التعددية الحزبية في النظام السياسي الإسلامي ، رحيل غرايبة ، بيروت ، ١٩٩٨.

٧. الجامع الصحيح: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الناشر: دار الشعب – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

٨. الحريات العامة، كريم كشاكش ، ط٢ ، عمان ، ١٩٩٠م .

٩. السلطات الثلاثة في الدساتير العربية المعاصرة وفي الفكر الساسي الإسلامي –دراسة مقارنة–/ سليمان الطماوي، دار الفكر العربي–لبنان، ط٥، ١٩٩٦م.

١٠. السياسة والحكم النظم السلطانية بين الأصول وسنن الواقع، د. حسن الترابي، دار الساقي، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م.

١١. السلطات الثلاث ، سليمان الطحاوي ، دار الفرقان ، عمان ، ١٩٩٠.

١٢. العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ). تحقيق د.مهدي المخزومي، د.إبراهيم السامرائي، نشر دار ومكتبة الهلال.

١٣. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

١٤. مشروعية العمل الجماعي: إبراهيم النعمة مطبعة الزهراء، ١٤٢٤هـ ، ٢٠٠٣.

١٥. معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني ، الناشر: دار ابن الجوزي،الطبعة: الطبعة الخامسة، ١٤٢٧ هـ.

١٦. من فقه الدولة في الاسلام: الدكتور يوسف القرضاوي. نشر دار الشروق لنشر والطباعة والتوزيع-القاهرة، ط١ ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

١٧. منهج الحركة الإسلامية في التغيير: محمد عبد القادر أبو فارس ، ، دار الفرقان عمان ، ١٩٨٨.

١٨. مشروعية العمل الجماعي: رعد كامل الحيالي ، ط١ ، الموصل ، ٢٠٠٣.

١٩. نظرة فقهية في التعددية السياسية: د. صباح نوري جمعان -بحث منشور مجلة مبدأ/ الجامعة العراقية العدد (٤٦ ج٣).

٢٠. النظام السياسي في الإسلام:محمد سليم العوا ، دار الفكر ، ط١ ١٤٢٤ هـ.